



الشروط المطلوبة لترخيص مطبوعة دورية

١. أن يكون صاحب الترخيص سوري الجنسية أو من في حكمه وحاصلاً على الإجازة الجامعية أو لديه خبرة إعلامية لا تقل عن خمس سنوات في مجال الصحافة أو الإعلام.
٢. تشكيل مجلس إدارة على أن يكون ثلاثة أشخاص سوريين بمن فيهم رئيس المجلس، وأن يكون الثلاثة حاصلون على الإجازة الجامعية، أو لديهم خبرة في الإعلام تقدّمها لجنة التراخيص.
٣. امتلاك أو استئجار مقرّ للدورية لا تقل مساحته عن (٨٠) متراً ومجهّز بالبنية التحتية والتجهيزات الضرورية.
٤. دراسة مختصرة تتضمّن ملخصاً عن سياسة المطبوعة وتبيّن مصادر تمويلها.
٥. يشترط في المطبوعات التخصصية أن يكون صاحب المطبوعة أو رئيس تحريرها حائزاً على شهادة جامعية من ذات الاختصاص العلمي للمطبوعة.
٦. دفع رسم ومقدراه (١٢٠٠ \$) ألف ومئتا دولار أمريكي فقط لا غير للتراخيص الجديدة، أو نصف قيمة الرسم لتجديد التراخيص، (أو ما يُعادل من العملة السورية)، عند انتهاء إجراءات الترخيص، ويتمّ إيداعها في البنك المركزي.
٧. ألا يكون مرخص الشركة أو أيّ من أعضاء مجلس الإدارة ملاحق قضائياً، يُستثنى من ذلك القضايا المتعلقة بالنشاط الثوري ضدّ النظام المخلوع، سواء كانت قضايا سبها أجهزة النظام ومؤسساته أو دعاوى شخصية كيدية، أو محكوم بجناية أو جنحة شائنة أو مخلة بالأداب.
٨. لا يكون صاحب الوسيلة الإعلامية المالك لمطبوعة يومية بنسبة تزيد عن ٥٠٪ مالِكًا في مطبوعة يومية أخرى بنسبة تزيد عن ٤٩٪.
٩. الالتزام بالقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.
١٠. مدّة الترخيص خمس سنوات قابلة للتجديد بطلب خطّي قبل (٦٠) يوماً من انتهاء الترخيص.
١١. يمنح مقدم الترخيص مهلة ثلاثة أشهر لاستكمال شروط الترخيص القانونية والفنية.



الأوراق والوثائق المطلوبة:

١. صورة الهوية وصور شخصية عدد ٢/ لجميع أعضاء مجلس الإدارة.
٢. صورة مصدقة عن الشهادة الجامعية لصاحب الترخيص وأعضاء مجلس الإدارة أو شهادات الخبرة.
٣. وثيقة غير محكوم لأعضاء مجلس الإدارة، يستثنى من ذلك القضايا المتعلقة بالنشاط الثوري ضد النظام المخلوع سواء كانت قضايا سبها أجهزة النظام ومؤسساته أو دعاوى شخصية أو كيدية.
٤. وصل دفع رسم الترخيص.
٥. عقد ملكية أو أجار مقر المطبوعة ساري المفعول.

في حال قدم الطلب باسم شركة يجب تقديم الوثائق الإضافية الآتية:

١. صورة عن السجل التجاري للشركة.
٢. النظام الأساسي للشركة، رأسمال الشركة.
- صورة عن شعار المطبوعة.

تنبيهات مهمة:

١. يحق للوزارة مراقبة أداء المطبوعة والتأكد من استمراريتها تحت طائلة إلغاء الترخيص.



الشروط المطلوبة لرئيس التحرير والمدير المسؤول

- ١- أن يكون متمتعاً بالجنسية العربية السورية، أو ما في حكمها.
- ٢- أن يكون رئيس التحرير حاصلاً على شهادة جامعية، ولديه خبرة لا تقل عن ٥ / سنوات في العمل الاعلامي، وأن يكون المدير المسؤول حاصلاً على شهادة جامعية، أو لديه خبرة لا تقل عن ٥ / سنوات في العمل الاعلامي.
- ٣- ألا يكون ملاحق قضائياً، يستثنى من ذلك القضايا المتعلقة بالنشاط الثوري ضد النظام المخلوع سواء كانت قضايا سبها اجهزة النظام ومؤسساته أو دعاوى شخصية (كيدية) من أتباع النظام المخلوع، أو محكوم بجناية أو جنحة شائنة أو مخلة بالأداب.
- ٤- ألا يكون رئيس التحرير رئيساً للتحرير في أكثر من وسيلة إعلامية، وألا يكون المدير المسؤول مديراً مسؤولاً لأكثر من وسيلة إعلامية إلا إذا كانت تابعة لنفس الجهة المالكة.
- ٥- أن يكون مقيماً في الجمهورية العربية السورية "سند إقامة".

الأوراق والوثائق المطلوبة لرئيس التحرير والمدير المسؤول:

٦. صورة الهوية وصور شخصية عدد ٢/.
٧. صورة مصدقة عن الشهادة الجامعية وشهادة الخبرة.
٨. وثيقة غير محكوم، يستثنى من ذلك القضايا المتعلقة بالنشاط الثوري ضد النظام المخلوع سواء كانت قضايا سبها اجهزة النظام ومؤسساته أو دعاوى شخصية (كيدية).



طلب ترخيص مطبوعة دورية

١. اسم المطبوعة: نوعها (مجلة-صحيفة): لغتها:
- منهجها (شاملة-سياسية-اجتماعية): مواعيد صدورها (يومية-أسبوعية-شهرية):
- عنوان موقع المطبوعة: رقم الهاتف:
٢. اسم صاحب الترخيص الأب الأم مكان وتاريخ الولادة
- المؤهل العلمي: العنوان: رقم الهاتف:
٣. اسم رئيس التحرير الأب الأم مكان وتاريخ الولادة
- المؤهل العلمي: العنوان: رقم الهاتف:
٤. اسم المدير المسؤول الأب الأم مكان وتاريخ الولادة
- المؤهل العلمي: العنوان: رقم الهاتف:

اسم وتوقيع صاحب الطلب



طلب ترخيص مطبوعة دورية

باسم شركة

اسم الشركة:	رأس مال الشركة:
عنوان الشركة:	رقم الهاتف:

معلومات أعضاء مجلس الإدارة

العنوان	مقدار الحصة	المؤهل العلمي	مكان وتاريخ الولادة	الأُم	الأب	اسماء أعضاء مجلس الإدارة

اسم وتوقيع صاحب الطلب
أو المفوض بالتوقيع عن الشركة



تعهد خطي

أنا الموقع أدناه/ شركة:صاحب المطبوعة:

١. الالتزام بالقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.
٢. الالتزام بشروط الترخيص.
٣. صحة البيانات والمعلومات التي قُدمت في إطار الحصول على الترخيص.
٤. التصريح عن أيّ تغيير قد يطرأ لاحقاً في البيانات المُقدّمة.
٥. دفع ٥٪ من قيمة الرسم الإجمالي وتقديم الايصال الى مديرية الترخيص ويعتبر الترخيص لاغياً في حال عدم مطابقة الشروط المذكورة خلال المهلة الممنوحة دون استرداد المبلغ المدفوع.
٦. تحمل مالك المطبوعة كامل المسؤولية التي قد تنشأ عن عمله أو عمل أي من الكادر العامل لديه.
٧. أتعهد بإرسال نسخ إيداع عدد/١/ من كلّ إصدار إلى وزارة الإعلام (مديرية الترخيص)، وعدد آخر إلى مديرية التقييم، ونسخ عدد /٢/ إلى المكتبة الوطنية، ونسخة واحدة إلى المؤسسة العربية للإعلان وإيفاءها حقوقها المالية.

وعليه أوقع

كتبت بتاريخ: / / ١٤٤ هجري الموافق / / ٢٠٢ م

اسم وتوقيع صاحب الطلب

أو المفوض بالتوقيع عن الشركة